**صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني**

**دعوة إلى تقديم المقترحات- الإستجابة الإنسانية**

*دعوة لتقديم العروض دورة التمويل العادية*

***تفتح الدعوات في 20 يناير 2022***

***آخر موعد للتسليم: 4 أبريل 2022 (10 أسابيع)***

1. عن صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني

صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني هو آلية عالمية للتمويل المجمّع، يتألف من ممثلين عن الجهات المانحة وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، ويرمي إلى تفعيل التحرك وتحفيز زيادة كبيرة في التمويل من أجل مشاركة النساء وقيادتهن وتمكينهن في عمليات السلام والأمن والاستجابة الإنسانية. ~~و~~الصندوق آلية تمويل مرنة وسريعة، يدعم تدخلات عالية الجودة لدعم إمكانات النساء المحليات لمنع نشوب الصراعات، والاستجابة للأزمات وحالات الطوارئ، واغتنام أهم الفرص لبناء السلام.

يزيل الصندوق الحواجز بين المساعدات الإنسانية، والسلام، والأمن، وتمويل التنمية، وذلك من خلال الاستثمار في تعزيز مشاركة النساء وقيادتهن وتمكينهن في جميع مراحل الأزمات، والسلام والأمن، والتنمية. يعالج الصندوق ثغرات التمويل الهيكلية في مشاركة المرأة أثناء المراحل الرئيسية من الأزمات، والسلام والأمن، والتنمية عن طريق تحسين آليات المساعدة الدولية من حيث توقيتها المناسب، وتحديد أنماط متوقعة لها، وزيادة مرونتها. ومن الجدير بالذكر أن الصندوق يكفل استثمارات تأتي في وقتها المناسب لمنع نشوب الصراعات بعد تلقي إشارات الإنذار المبكر من النساء، ويعجل بتوزيع المساعدة الإنمائية بعد نجاح مفاوضات السلام. وينطلق الصندوق في ذلك من إقراره بأن السلام لا يمكن إحلاله أو استدامته دون الاستثمار في منظمات المجتمع المدني. ولذلك، يستثمر الصندوق في الدعم المالي والفني اللازم لمنظمات المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات النسائية الشعبية.

وذلك في إطار نظريته للتغيير هدفها الكلي هو المساهمة في مجتمعات سلمية يتساوى فيها الجنسان. يتطلب تحقيق هذا الهدف تمكين النساء من المشاركة والإسهام في منع نشوب الصراعات والتصدي للأزمات وبناء السلام والتعافي، وكذلك من الاستفادة من مكاسب هذه الجهود. ويدعم الصندوق، منذ إطلاقه في عام 2016، أكثر من 400 منظمة من منظمات المجتمع المدني في 25 بلدا أو مجموعة بلدان.

على الصعيد العالمي، يخضع الصندوق لإدارة مجلس التميل الذي يتألف من أربع كيانات من كيانات الأمم المتحدة (وهي حالياً: هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب دعم بناء السلام)، وأربع دول أعضاء مانحة (هي حالياً: المفوضية الأوروبية، ألمانيا،كندا,والنمسا)، وكذلك 4 منظمات من منظمات المجتمع المدني (هي حالياً: التحالف النسائي من أجل القيادة في الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني (ICAN) ، والشراكة الدولية من أجل منع نشوب النزاعات المسلحة النزاعات المسلحة (GPPAC)، منظمة أكشن إيد (Action Aid) ولجنة النساء اللاجئا(WRC).

وتعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة بوصفها الأمانة الفنية للصندوق على الصعيد العالمي. كما تعمل الهيئة، في البلدان حيث لديها حضور قطري، ككيان إداري لمنظمات المجتمع المدني.

1. **طبيعة ونطاق الدعوة إلى تقديم المقترحات**

**سيمول صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني المشاريع المؤهلة في** العراق**، وعلى المشاريع أن تركز على بلد واحد،** ولن تقبل **المشاريع التي تغطي بلداناً عدة.**

تزيد النزاعات المسلحة والعقوبات الاقتصادية والنزوح الاحتياجات الإنسانية في العراق. يحتاج أكثر من 4 مليون شخص إلى شكل من أشكال المساعدة ‬‬‬الإنسانية، من بينهم 2.4 مليون شخص في حاجة ماسة إلى المساعدة. يوجد حاليا حوالي 1.2 مليون نازح داخليا في العراق وأكثر من نصفهم نزحوا منذ أكثر من أربع سنوات. تشمل التحديات الإنسانية الأخرى التأخر في تنفيذ أنشطة التعافي والقدرة على الصمود لمعالجة الآثار الاجتماعية والاقتصادية لوباء كورونا، وخاصة منهم النساء والفتيات. كما أن العراق لا ‬‬‬‬‬‬تزال عرضة للتحديات البيئية والأخطار الطبيعية.‬‬‬

زادت جائحة كورونا من الاحتياجات الإنسانية وتتطلب آليات أكثر عن بعد للتنسيق والتنفيذ. على الرغم من الجهود المبذولة لضمان استمرار الأنشطة الإنسانية دون انقطاع أثناء الوباء، فقد خلقت مخاوف بشأن انخفاض الخدمات للسكان الضعفاء، ولا سيما منها النساء والفتيات. تشكل المرأة العراقية نصف عدد السكان البالغ 39 مليون نسمة وترأس أسرة واحدة من بين كل عشرة أسر عراقية . تشير البيانات إلى أن ما يقرب من مليوني امرأة في العراق إما أرامل أو مطلقات، وهو وضع يزيد من عبئ رعايتهن وخطر تعرضهن للصعوبات الاقتصادية.

على الرغم من وجود خطة عمل وطنية بشأن قرار مجلس الأمن رقم 1325 ، تظل النساء والفتيات من بين الفئات السكانية الأكثر ضعفاً في العراق. فهن مستهدفات من العنف الجنسي والعنف القائم على النوع الاجتماعي، ولديهن وصول محدود إلى الحياة العامة والفرص الاقتصادية، ومستبعدات من صنع القرار وجهود بناء السلام. نتيجة للجهود الدولية والمحلية للنهوض بأجندة WPS، تم اعتماد خطة عمل وطنية عراقية ثانية 1325 في عام 2020.

مجال تركيز دعوة الصندوق إلى تقديم المقترحات هو تعزيز **التخطيط الإنساني و للأزمات والأطر، والبرمجة الشاملة والمستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي** و سيتم إيلاء اهتمام خاص للمقترحات التي تستهدف في نهجها النساء والفتيات اللواتي يواجهن أشكالاً متعددة ومتقاطعة من التمييز، مثل النساء المهمشات والمستبعدات بسبب الفقر، أو الأصل العرقي، أو وضع الإعاقة، أو السن، أو الموضع الجغرافي، أو الميول الجنسية، أو حالة الهجرة. وتُشَجِّع الدعوة على تقديم طلبات مشتركة.

وعلى المقترح المقدم أن يتماشى مع بيانات الأثار الخاصة بتدفق تمويل لصندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني الذي تختار المنظمة الترشح له:

* **التمويل البرامجي**: **مجال التأثير 3 لصندوق المرأة للسلام والعمل الانساني** لتعزيز التخطيط الإنساني وللأزمات والأطر، والبرمجة الشاملة والمستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي.

يرجى التطلع على ورقة إرشاد المؤشرات WPHF للحصول على إرشادات حول إطار عمل النتائج لمجال التأثير 3 في القسم 8 أدناه.

1. **مدة المنح**

يمكن لجميع منظمات المجتمع المدني أن تطلب منحاً لمدة أقصاها **12 شهرا**.

1. **الموقع**

يمكن تنفيذ المشاريع **في أي موقع جغرافي في العراق**. ومع ذلك، ستعطى الأولوية للمناطق التي تحتاج إلى استجابة إنسانية.

1. **تدفقات التمويل والمبالغ**

سوف يمنح الصندوق **العراق** حوالي **1.3 مليون دولار** أمريكي على **مدى عام**. تهدف دعوة تقديم العروض إلى الاستجابة لاحتياجات المنظمات النسائية المحلية في البيئات الهشة، من خلال مسار التمويل أدناه:

**تيار التمويل 1: التمويل البرامجي: من 150000 إلى 200000 دولار أمريكي.**

سيمول تدفق التمويل هذا، المشاريع التي تهدف تحديدًا إلى تمويل الأنشطة البرامجية المتوافقة مع مجال تأثير ال3 لصندوق المرأة للسلام والعمل الانساني.

**يرجى ملاحظة ما يلي: يجب على جميع المنظمات التأكد من وجود تنسيق مستمر مع إدارة تمكين المرأة في محافظاتهم**

1. **الأهلية، وتقديم الطلب، وعملية الاختيار**

**6**-1 من يتأهل لتقديم طلب وتلقي التمويل؟

يتأهل لتقديم الطلبات المنظمات الوطنية أو المحلية التي إما تقودها نساء، أو تعنى بحقوق النساء، أو المنظمات النسوية، أو منظمات المجتمع المدني التي لديها سجل مثبت بالعمل مع النساء أو الفتيات بتنوعهن. وتُشجَّع المنظمات الشعبية والمحلية، بصفة خاصة، على تقديم الطلبات. والمشاريع المشتركة مسموح بها، بل يشجع عليها.

ولكي تعتبر أي منظمة معنية **"بحقوق المرأة أو نسوية"** على البيان الرسمي لرسالتها أو رؤيتها أن يعكس التزامها بمعالجة أشكال التمييز المتعددة/المتقاطعة، وتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق النساء. وعلى أهداف المنظمة أن تشمل معالجة الحوافز/النظم/الهياكل الأساسية التي تديم العنف القائم على نوع الجنس، ولا سيما النظام الذكوري وديناميكيات السلطة القائمة على التمييز بين الجنسين، والعمل على تحويلها.

**"المنظمة التي تقودها نساء"** يجب أن ترأسها امرأة بوصفها مديرة/رئيسة للمنظمة.

لكي تعتبر المنظمة معنية **"بحقوق الشباب"،** يجب أن تعكس مهمتها/ رؤيتها الرسمية التزامها بمعالجة الأشكال المتعددة / المتداخلة للتمييز وتعزيز حقوق الشباب.

يجب أن يرأس **"المنظمة التي يقودها الشباب**" أحد الشباب كما هو معرّف من قبل الدولة / المنظمة.

أما منظمات المجتمع المدني الأخرى، فعليها أن تثبت أن لديها تجربة في التصدي للعنف ضد النساء والفتيات، و/أو أوجه عدم المساواة بين الجنسين، و/أو حقوق المرأة.

تستهدف الدعوة إلى تقديم المقترحات، وتشجع، بصورة خاصة، المنظمات الصغيرة والناشئة حديثاً.

فيما يلي قائمة بالمنظمات غير المؤهلة لتقديم طلب الحصول على منحة من الصندوق:

المنظمات التي تقترح تدخلاً يغطي بلداناً عدة؛

المنظمات التي تقترح تدخلاً في بلد يختلف عن البلد المؤهل؛

المنظمات الرائدة غير المسجلة قانونياً في بلد/منطقة التنفيذ (بالنسبة للمنظمات التي تتقدم بطلب في إطار ائتلاف، لا يشترط تسجيل سوى المنظمة الرائدة).

الوكالات أو المؤسسات الحكومية؛

وكالات الأمم المتحدة أو فرق الأمم المتحدة القطرية؛

الأفراد بصفتهم الشخصية؛

كيانات القطاع الخاص؛

الجامعات والمؤسسات التعليمية

**6-2** **هل يشترط أن يكون الكيان/المنظمة مسجلاً/مسجلة حتى يتقدم بالطلب؟**

يجب أن يكون للمنظمة مقدمة الطلب شخصية اعتبارية لدى السلطة الوطنية المختصة في البلد المؤهل لتنفيذ المشروع. ويجوز للمنظمات غير المسجلة في بلد التنفيذ أن تتقدم بطلب بالشراكة مع شريك منفذ مسجل محلياً بوصفه مقدم الطلب الرئيسي.

إثبات تسجيل قانوني (أو الشخصية الاعتبارية)، اجباري الحاقه لأي طلب منحة. وستعتبر الطلبات التي لا تقدم دليلاً واضحاً على الشخصية الاعتبارية غير مكتملة وستسحب من عملية تقديم الطلب. والرجاء ملاحظة أن مواد التأسيس ليست دليلاً على الوضع القانوني.

وعلى الشريك الرئيسي فقط أن يقدم تسجيله القانوني. لا يجب على الشركاء المنفذين، الذين هم جزء من مقترح مشترك، أن يكونوا مسجلين قانونياً، ولكن يجب أن يكونوا منظمات مجتمع مدني (غير ربحية وغير حكومية).

**6**-**3** **هل يمكن لمشروعي أن يغطي عدة بلدان؟**

لا، يجب أن تغطي المشاريع بلداً واحداً فقط. المقترحات التي تغطي بلداناً عدة غير مؤهلة لتقديم الطلبات.

**6**-**4** **هل يمكن تقديم أكثر من طلب؟**

لا، لا يجوز للمنظمات تقديم أكثر من طلب واحد (سواء كشريك رائد أو كشريك منفذ)، لكل تدفق تمويل. إذا ظهرت منظمة في أكثر من طلب واحد لنفس تدفق التمويل، فيمكن اعتبار مشروع واحد فقط مؤهلاً.

**6-5** **هل يمكن لمزيد من المنظمات أن تتقدم بطلب مشترك؟**

نعم، المشاريع المشتركة يشجع عليها. وبالنسبة للمشاريع المشتركة، لا يشترط إلا على المنظمة الرائدة أن تستوفي معايير الأهلية. وبالنسبة للمشاريع المشتركة، يجب أن تكون أدوار ومسؤوليات كل منظمة مفصلة بوضوح في الطلب، وذلك في القسم المناسب في إطار المقترح. ويجب أن تبين المقترحات بوضوح المنظمة التي ستتولى المسؤولية الرئيسية في إدارة المشاريع والتزامات التعاقد.

**6-6** **هل يمكن التقدم بطلب للحصول على تمويل لمبادرة أو مشروع قائمين؟**

نعم، يقبل الصندوق المقترحات حول المشاريع القائمة. ولكن ينبغي توضيح القيمة المضافة المحددة للمساهمة.

**76- ما هي متطلبات تصميم المشروع؟**

بالنسبة لهذه الدعوة إلى تقديم المقترحات، على المشروع (أو المشاريع) أن تساهم في ومجال تأثير 3 للتمويل البرامجي على النحو المبين في القسم 3.

* **مجال التأثير3 التمويل البرامجي:** تعزيز التخطيط الإنساني وللأزمات والأطر، والبرمجة الشاملة والمستجيبة لمنظور النوع الاجتماعي

مؤشرات التأثير المطلوبة (حدد 1 على الأقل):

1.3 العدد/ النسبة المئوية للنساء المشاركات في صنع القرار في الاستجابة الإنسانية وللأزمات

2.3 أنواع الاليات المنشأة لتحسين التخطيط الإنساني وللأزمات والأطر و البرمحة المستجيبة للنوع الاجتماعي.

يرجى الملاحظة أن جميع المشاريع يجب أن تتضمن مؤشرات الوصول التالية:

* عدد الأشخاص المستفيدين مباشرة من الاستجابة (حسب الجنس أو الفئة العمرية أو متغيرات أخرى)
* عدد الأشخاص المستفيدين من الاستجابة بشكل غير مباشر
* **وقم** بتطوير مؤشر أو مؤشرين إضافيين لكل نتيجة توضح التغيير في مشروعك

يرجى الرجوع إلى أوراق الإرشاد الخاصة بالمؤشرات بالقسم 8 للحصول على معلومات إضافية.

**6-8هل يجب على مقدمي الطلبات المساهمة في ميزانية المشروع؟**

ليس مطلوباً من منظمات المجتمع المدني أن تسهم في الميزانية.

**6-9** **من أين يمكن الحصول على مزيد من المعلومات حول الدعوة؟**

ستنظم هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بدعم من أمانة الصندوق، جلسة إعلامية على الإنترنت مع مقدمي الطلبات المحتملين بوم **الخميس 27 يناير 2022** للتسجيل، يرجى إرسال بريد إلكتروني إلى: [musab.othman@unwomen.org](mailto:musab.othman@unwomen.org) قبل **24 يناير 2022 للتسجيل** .

1. أين **ومتى وكيف يمكن التقدم بطلب للدعوة إلى المقترحات؟**

* آخر موعد لتقديم المقترحات هو **الاثنين 4 أبريل 2022** ولن يُنْظَر في الطلبات التي ترد بعد هذا التاريخ.
* تقبل الطلبات **باللغات العربية والإنجليزية**. ولن تقبل إلا الطلبات المقدمة بهذه اللغات فقط.
* لا يجوز لك إجراء تغييرات على الطلب بعد تقديمه.
* يجب إرسال حزم الطلبات عبر البريد الإلكتروني إلى : [iraq@unwomen.org](mailto:iraq@unwomen.org)
* يمكن تقديم الطلبات في ملفات إلكترونية بنسق **.doc أو .docx أو .pdf.** لن تقبل أي أنساق أخرى. يمكن تقديم شهادات التسجيل القانوني في ملفات بنسق jpeg، أو doc., أو docx., أو pdf. وينبغي تقديم جميع الوثائق معا كحزمة واحدة.
* سيسعى مكتب الأمم المتحدة للمرأة إلى الإقرار باستلام الطلب في غضون ثلاثة أيام من استلامه. الرجاء عدم إعادة إرسال الطلب إلا في حال عدم تلقي تأكيد بالاستلام في غضون ثلاثة أيام.
* ويمكن للمكتب القطري لهيئة الأمم المتحدة للمرأة أن يقدم دعماً محدوداً في تقديم طلبات الحصول على المنح. يرجى ملاحظة أن الأسئلة الواردة في هذه المذكرة التوجيهية سيجاب عليها. يرجى إتاحة 48 ساعة على الأقل للردود على أي أسئلة. كما ستنظم **جلسة إعلامية** عبر الإنترنت (أو شخصيا*)* للمتقدمين المحتملين في **الخميس 27 يناير 2022 الساعة 11:00 صباحًا** بالتوقيت المحلي. وإذا رغبتم في المشاركة، يرجى التسجيل هنا: [musab.othman@unwomen.org](mailto:musab.othman@unwomen.org)

**7-1** **المكونات المطلوبة في حزمة الطلب**

يجب على المتقدمين استخدام نماذج WPHF المتوفرة. يرجى الملاحظة أن الطلبات غير المكتملة لن يتم النظر فيها.

* المقترح (مرفقاً بهذه الوثيقة، لا يزيد عن 10 صفحات بالإضافة إلى الملحقين ألف و باء)
* إطار النتائج (نموذج المقترح، الملحق ألف)
* ميزانية المشروع (نموذج المقترح الملحق باء)

**مع**

* دليل عن التسجيل القانوني الصحيح للمؤسسة الرائدة أو قانونها الأساسي (إذا كنت بصدد عملية تجديد، فيرجى المد بدليل عن ذلك)

**الرجاء عدم تقديم أي صور أو مستندات إضافية على تلك المدرجة في القائمة الواردة فيما سبق.**

**7-2** **معيار التقييم**

عند كتابة الطلب، الرجاء الأخذ بالحسبان ا أن المقترحات ستقيّم وفقاً للمعايير التالية:

**التدفق 1: التمويل البرامجي**

تصميم المشروع وأهدافه:

* توافقه مع نظرية التغيير المعتمدة لدى الصندوق، لا سيما فيما يتعلق بتأثير أو مؤشر محدد في إطار نتائج المشروع.
* تحديد أهداف ونتائج ونواتج واضحة، مع مراعاة أفضل الممارسات في النهج المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين.
* ضمان المشاركة الهادفة للمجموعات التي تواجه أشكالًا متعددة ومتقاطعة من التمييز، مثل المهمشين والمستبعدين بسبب الفقر، والعرق، والإعاقة، والعمر، والجغرافيا، وحالة الهجرة، من بين أمور أخرى تتماشى بشكل واضح مع أجندة 2030 المتمثلة في عدم ترك أحد خلف الركب.
* الشراكة مع المنظمات النسائية المحلية وتنمية قدراتها و / أو وجود خطة واضحة لبناء إمكانيات الشركاء من منظمات المجتمع المدني لتحقيق نتائج البرنامج. تشجع المشاريع المشتركة.
* التكامل مع الصناديق والبرامج الأخرى.

إدارة البرنامج ورصده:

* تحديد المخاطر الشاملة وتدابير التخفيف المناسبة.
* جدول زمني واقعي للأنشطة واستراتيجية التنفيذ لتحقيق الأهداف في غضون الإطار الزمني المحدد. وينبغي عموماً ألا تستمر المشاريع لأكثر من 24شهراً.
* تحديد نُهج الرصد والتقييم المناسبة وذات الصلة، استناداً إلى إطار النتائج والمؤشرات

الميزانية:

* ميزانية المشروع ضمن الحدود التي حددتها اللجنة التوجيهية الوطنية.
* الميزانية كافية ومعقولة للأنشطة المقترحة، وتأخذ في الاعتبار حجم المشاكل.
* تشمل الميزانية التكاليف التشغيلية غير المباشرة ضمن المستوى المسموح به (لا يزيد عن 7 في المائة).

الاستدامة والملكية الوطنية:

* تعزيز الملكية الوطنية والمحلية في وضع وإنشاء الأنشطة، وأهداف محددة لبناء إمكانات الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية.
* استدامة البرنامج بعد فترة التمويل، وعند الاقتضاء، كيفية إعادة إنتاج البرنامج وتحسينه مع مرور الوقت.

1. **موارد مفيدة**

* موقع الصندوق على الإنترنت: [www.wphfund.org](http://www.wphfund.org)
* [ورقة ارشاد مؤشر مجال التأثير 3 (التمويل البرامجي) - اللغة العربية](https://wphfund.org/wp-content/uploads/2021/08/Indicator-Tip-Sheet_Impact-3_Humanitarian_AR_11082021.pdf)
* [ندوة عبر الإنترنت لبناء القدرات الإدارية القائمة على النتائج](https://www.youtube.com/watch?v=MRa73pDvWJE)
* [دليل عمليات صندوق المرأة للسلام والشؤون الإنسانية](https://wphfund.org/wp-content/uploads/2021/01/WPHF-Operations-Manual_Dec2020_FINAL-1.pdf)
* صفحة الصندوق على بوابة مكتب الصناديق الاستئمانية المتعددة الشركاء: <http://mptf.undp.org/factsheet/fund/GAI00>
* حساب الصندوق على تويتر: @ wphfund
* مصطلحات الرصد والتقييم والإدارة القائمة على النتائج. (1) مسرد مصطلحات التقييم الرئيسية في منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي/لجنة المساعدة الإنمائية، متاح باللغات الإسبانية والإنكليزية والفرنسية. <http://www.oecd.org/dataoecd/29/21/2754804.pdf>
* معايير وإرشادات الرصد والتقييم. معايير التقييم التي وضعها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، وهي متاحة باللغات الإنكليزية والفرنسية والإسبانية والعربية والروسية على الموقع التالي: <http://www.uneval.org/papersandpubs/documentdetail.jsp?doc_id=22>